

8-6

أكتوبر

October

2019

أرض الطبيعة

OMAN  
LAND OF NATURE



أوراق عمل

مؤتمر شوري الثامن للتدقيق الشرعي

فندق جراند ميلينيوم – مسقط، عُمان

شريك تكنولوجيا  
التمويل الإسلامي



راعيه ذهبي



ميسرة  
MAISARAH  
للخدمات المصرفية الإسلامية  
Islamic Banking Services

راعيه بلاتيني

المدينة تكافل  
Al Madina Takaful



الراعي الرئيسي

بنك نزوى  
Bank Nizwa



بالتعاون مع



تنظيم



شوري للاستشارات الشرعية  
Shura Sharia Consultancy



شورى للاستشارات الشرعية  
Shura Sharia Consultancy

## مؤتمر شورى الثامن للتدقيق الشرعي

Shura 8<sup>th</sup> Sharia Audit Conference

6-8 أكتوبر 2019 - مسقط - عُمان

### المحور الأول

# واقع التدقيق الشرعي في سلطنة عمان

شريك تكنولوجيا  
التمويل الإسلامي



Powering Islamic Financial Markets

راعي ذهبي



بنك ظفار  
Bank Dhofar



ميسرة  
MAISARAH  
للخدمات المصرفية الإسلامية  
Islamic Banking Services

راعي بلاتيني

المدينة تكافل  
Al Madina Takaful



الراعي الرئيسي

بنك نزوى  
Bank Nizwa



بالتعاون مع



International Shari'ah Research  
Academy for Islamic Finance



AAOIFI  
هيئة المحاسبة والمراجعة  
للمؤسسات المالية الإسلامية  
ACCOUNTING AND AUDITING ORGANIZATION  
FOR ISLAMIC FINANCIAL INSTITUTIONS



تنظيم



شورى للاستشارات الشرعية  
Shura Sharia Consultancy



## البحث الأول

# واقع التدقيق الشرعي في سلطنة عمان

إعداد

الشيخ الدكتور/ محمد بن علي اللواتي  
عضو هيئة الرقابة الشرعية  
ميسرة للخدمات المصرفية الإسلامية  
بنك ظفار

شريك تكنولوجيا  
التمويل الإسلامي



راعي ذهبي



راعي بلاتيني



الراعي الرئيسي



بالتعاون مع



تنظيم



شورى للاستشارات الشرعية  
Shura Sharia Consultancy



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد بن عبد الله و على آله الطاهرين و أصحابه المنتجبين .

وبعد:

فإن هذه الورقة المقدمة إلى مؤتمر شورى الثامن للتدقيق الشرعي ستتناول المواضيع التالية:

أولاً: ما هو التدقيق الشرعي؟

ثانياً: التدقيق الشرعي من منظور معايير أيوفي.

ثالثاً: ما هي الحاجة إلى التدقيق الشرعي في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؟

رابعاً: واقع التدقيق الشرعي في سلطنة عمان:

وستتناول تحت هذا البند النقاط التالية:

١. نشأة التدقيق الشرعي في البنوك الإسلامية في سلطنة عمان ومراحل تطوره.

٢. موقع التدقيق الشرعي في الهيكل التنظيمي، وطبيعة العلاقة التي تربطه بهيئة الرقابة الشرعية.

٣. حوكمة الرقابة الشرعية وأثرها على التدقيق الشرعي في عمان.

٤. أبرز التحديات التي يواجهها التدقيق الشرعي في سلطنة عمان من النواحي المهنية والشرعية

والتنظيمية.

### مقدمة

من المعلوم أن جميع الأنشطة المتعلقة بالصيرفة، سواء أكانت إسلامية أم تقليدية، تخضع بموجب القانون العماني إلى إشراف البنك المركزي العماني، الذي يعتبر الجهة المسؤولة حصرياً عن سائر البنوك التجارية في سلطنة عمان.

وقد نص (الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية) الصادر عن البنك المركزي على وجوب التزام البنوك الإسلامية بمقررات البنك المركزي، كما و أُلزمها أيضاً بوجوب الحصول على موافقة الهيئة العامة لرأس المال فيما يتعلق بأعمال الاستثمار<sup>١</sup>.

### أولاً: ما هو التدقيق الشرعي؟

يعرف الدكتور عيسى<sup>٢</sup> التدقيق الشرعي بأنه: «نشاط تأكيدى، استشاري، موضوعي، مستقل، داخل المنشأة، مصمم لمراقبة وتحسين إنجاز أهداف المنشأة، من خلال التحقق من اتباع المؤسسة للضوابط والأحكام الصادرة من قبل الهيئة الشرعية، وكذلك السياسات والخطط والإجراءات اللازمة لتنفيذ المنتجات الشرعية، واقتراح التحسينات اللازم إدخالها حتى تصل المؤسسة إلى درجة الامتثال الشرعي الأمثل.»  
ومن هنا يتبين لنا أن إدارة التدقيق الشرعي الداخلي تمثل الذراع التنفيذية لهيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، فهي تقوم بالمهام التالية:

- أ. تطبيق فتاوى الهيئة الشرعية وأحكامها على جميع ما يتعلق بالبنك الإسلامي من سياسات واتفاقيات وإجراءات وممارسات ومعاملات، ومتابعة تنفيذها بشكل صحيح.
- ب. عرض جميع أعمال المصرف على الهيئة الشرعية، وتقديم المقترحات التصحيحية لسد الثغرات التنفيذية، والارتقاء بمستوى العمل المصرفي الإسلامي.
- ت. التوفيق بين تعليمات الهيئة الشرعية المركزية - إن وجدت - وتعليمات الهيئة الشرعية الخاصة بالبنك.
- ث. توثيق تعليمات الهيئة الشرعية وفهرستها ومطابقتها مع نظام الحاسب الآلي وجميع الأنظمة العاملة في البنك الإسلامي.
- ج. مناقشة المدقق الخارجي والتأكد من أن تقريره مطابق للواقع في البنك الإسلامي ثم العمل على تطبيقه في العمل المصرفي، وإجراء التعديلات والتصحيحات اللازمة كما ورد في التقرير.
- د. التأكد من صلاحية الموضوعات الخارجية من الناحية الشرعية (ما معنى هذا الكلام؟)، وتمييز مقدار الممارسات المخالفة لتعليمات الهيئة الشرعية، وإجراء اللازم تجاه ذلك.
- هـ. تدريب الموظفين في جميع إدارات البنك الإسلامي على العمل المصرفي الإسلامي وتوضيح ما يلزم توضيحه لهم من تعليمات الهيئة الشرعية.

١ البند رقم ١٠٥ و البند رقم ١١٥.

٢ موسى آدم عيسى / المؤتمر الرابع للتدقيق الشرعي / شورى للاستشارات الشرعية/ التدقيق الشرعي وإدارة المخاطر المتنامة، البحرين.

### ثانياً: التدقيق الشرعي من منظور معايير أيوفي:

عُرِّفت الرقابة الشرعية الداخلية في معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (٣) بأنها (عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة بالشرعية في جميع أنشطتها ويشمل فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير الخاصة وتقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي والتعاميم .... الخ. وتهدف إلى التأكد من أن الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة المالية لا تخالف الشريعة)<sup>٢</sup>.

### ثالثاً: ما هي الحاجة إلى التدقيق الداخلي في البنوك الإسلامية؟

لا شك في أن الرقابة الشرعية بشقيها (هيئة الفتوى وإدارة التدقيق الشرعي الداخلي) تمثل عصب الحياة بالنسبة للمصارف الإسلامية، إذ أن رسالة الرقابة الشرعية هي صبغ البنك بصبغة شرعية وإخضاع معاملاتها لأحكام الشريعة الغراء، من ثم فإن الرقابة الشرعية تمنح للبنوك الإسلامية قوامها ومقومات وجودها . وغني عن القول بأن معرفة أحكام الشريعة على صعيد المعاملات يماثل في الصعوبة معرفة أحكامها الغراء على صعيد العبادات، مما يجعل الأمر يحتاج إلى عالم متخصص متمرس بارع، يعرف مظان الأحكام و مناقشها، كما يحيط بالموضوعات الخارجية على سعتها وكثرة صورها واختلاف حقائقها وظواهرها، وفي النهاية يستطيع أن يستخلص الحكم الشرعي من مظانه الصحيحة ليناسب الموضوع الخارجي بأدق تفاصيله. وأخيراً، لا يكفي وجود الفتاوى الصحيحة الواضحة، على الساحة النظرية، بل لا بد من وجود مراقب ومشرف ومدقق، قد تعلم تلك الأحكام وناقشها مع هيئة الفتوى واستوعب تفاصيلها ليكون قادراً على تطبيقها في الواقع العملي، إذ لا يخفى أن بين النظرية والتطبيق دائماً بون قد يتسع وقد يضيق، ويبقى الأمر في مرحلة التطبيق دائماً عرضة للمستجدات والتطورات، التي تحتاج إلى معالجة وفق المباني الشرعية. وهذا يجعلنا أمام حاجة ملحة لإدارة التدقيق إلى جانب هيئات الفتوى، لتكون الضامن لسلامة التطبيق ومعالجة حالات الاختلاف البسيطة، والرجوع إلى هيئة الفتوى في الحالات المستلزمة لذلك.

### رابعاً: واقع التدقيق الشرعي في سلطنة عمان:

١. نشأة التدقيق الشرعي في البنوك الإسلامية في سلطنة عمان ومراحل تطوره:

أصدر البنك المركزي العماني (الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية) بتاريخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٢م حيث تم الترخيص لهذه المصارف بالقيام بالأنشطة المصرفية الإسلامية في سلطنة عمان من خلال إنشاء مصارف إسلامية مستقلة أو نوافذ مصرفية إسلامية تعمل داخل المصارف التقليدية.

٢ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية. المعيار الثالث تم اعتماده من قبل هيئة المعايير (أيوفي) سنة ١٩٩٨م. وقد أعيد النظر فيه أخيراً وصدر معيار آخر ينظم التدقيق الشرعي الداخلي يحل محل المعيار رقم (٣).

ويغطي هذا الإطار التنظيمي الخاص بالمصارف الإسلامية جميع المجالات الخاصة بالمتطلبات التنظيمية الخاصة بالعمل في هذا المجال .

إذ يوفر قواعد وضوابط الترخيص والإرشادات ذات الصلة المطلوب إتباعها من قبل المصارف والنوفاذ التي ينظمها ويشرف عليها البنك المركزي العماني والإطار الشرعي لضمان التوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية في إجراء العمليات المصرفية الإسلامية الخاصة بالمؤسسات المصرفية الإسلامية في السلطنة.

وقد ورد في هذا الإطار كل ما يمكن أن تحتاج إليه الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من قوانين وإرشادات وتوجيهات وضوابط، نذكر منها ما له صلة بموضوعنا ( التدقيق الشرعي الداخلي):

#### الباب ١ (متطلبات الترخيص):

١. البند رقم ١/١٢/٣ فيما يخص لجنة الرقابة الشرعية: «على طالبي الترخيص - كجزء من متطلبات الترخيص - أن يخطر البنك المركزي بأسماء ومؤهلات وخبرات أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بهم (SSB) وفقاً للمتطلبات الواردة في باب الإلتزامات العامة والحوكمة.»<sup>٤</sup>

٢. البند رقم ١/٩/٤ يجب على المؤسسات المرخصة إبلاغ البنك المركزي قبل تقديم منتجات مصرفية إسلامية جديدة مع الإشارة بصفة خاصة إلى ما يلي:  
- هيكل المنتج ومواصفاته والمخاطر المصاحبة له.<sup>٥</sup>  
- أسس توافقه مع متطلبات الشريعة الإسلامية والقانون المصرفي.<sup>٥</sup>  
- تأكيد إجازته من لجنة الرقابة الشرعية المعنية وملاحظاتها التحذيرية إن وجدت.<sup>٦</sup>

#### الباب ٢ (الالتزامات العامة والحوكمة):

أ. البند رقم ١/٤/١ يجب على المؤسسات المرخصة أن تمارس أعمالها وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية وبما يتماشى مع المعايير المهنية المعاصرة.  
ب. البند رقم ٢/٤/١ تبنى الأعمال المصرفية الإسلامية على قاعدة إيمانية وتلتزم المؤسسات المرخصة بالممارسة الملائمة لأعمالها على أساس المبادئ الأخلاقية والممارسات والعقيدة القوية. الأعمال المصرفية الإسلامية هي أعمال مصرفية تعاونية، ويعتبر الشمول المالي والنزاهة والمشاركة في المخاطر بعض سماتها الهامة المميزة لها، فهي ليست تقاسم الأرباح في حد ذاته، ولكن تقاسم الأرباح مع القيم الأخلاقية حيث يأتي المبدأ قبل الربح.

ج. البند رقم ٥/٤/١ ينبغي أن يشمل الإلتزام التام الجوانب المرتبطة به مثل السياسات والأهداف العامة، لا أن يحاول الاستفادة من أي ثغرة موجودة في اللوائح التنظيمية .

د. البند رقم ٢ ( الحوكمة الشرعية ) اشتمل على نقاط في غاية الأهمية، نذكر منها:

- تعريف الحوكمة الشرعية على أنها نظام تسعى من خلاله أية مؤسسة مالية إسلامية لتوفيق أنشطتها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.<sup>٧</sup>

- الضوابط الشرعية هي السمة التي تميز المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية عن نظيراتها التقليدية.<sup>٨</sup>

و. تتمثل الأهداف الرئيسية لإطار الحوكمة الشرعية في<sup>٩</sup> ما يلي:

أ- توفير هيكل ونظام لمراقبة جميع الأنشطة التجارية للمؤسسة المرخصة من أجل ضمان الإلتزام الشرعي في جميع الأوقات وعلى جميع المستويات.<sup>١٠</sup>

ب- تمكين أصحاب المصلحة بما في ذلك الجمهور من النظر إلى المؤسسة المرخصة على أنها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.<sup>١١</sup>

و أما العناصر الرئيسية لإطار الحوكمة الشرعية الرئيسية وهي كما يلي:<sup>١٢</sup>

١- لجنة الرقابة الشرعية للمؤسسة المرخصة.<sup>١٣</sup>

٢- المراجع الشرعي الداخلي.<sup>١٤</sup>

٣- وحدة الإلتزام الشرعي.<sup>١٥</sup>

٤- وحدة التدقيق الشرعي.<sup>١٦</sup>

هـ. البند رقم ٢/٢ ( لجنة الرقابة الشرعية ): ينص على نقاط تتعلق بهيئة الرقابة الشرعية منها:

- لجنة الرقابة الشرعية هي كيان مستقل مكون من علماء شريعة متخصصين في فقه المعاملات، هذه اللجنة

مكلفة بواجبات التوجيه والمراجعة والإشراف على أنشطة المؤسسة المرخصة من أجل ضمان أن تكون متوافقة

مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويجب أن تكون الفتاوى والأحكام الصادرة عن لجنة الرقابة الشرعية ملزمة

للمؤسسة المرخصة.<sup>١٧</sup>

٧ بند رقم ١،٢،١

٨ بند رقم ١،٢،١

٩ بند رقم ١،٢،١

١٠ بند رقم ١،١،٢

١١ بند رقم ١،١،٢

١٢ بند رقم ١،١،٢

١٣ بند رقم ١،٢،١،٢

١٤ بند رقم ٢،٢،١،٢

١٥ بند رقم ٢،٢،١،٢

١٦ بند رقم ٤،٢،١،٢

١٧ بند رقم ٢،١،٢،٢



- يجب أن تكون لجنة الرقابة الشرعية السلطة المسؤولة داخل المؤسسة المرخصة عن كل المسائل ذات الصلة بالشرعية الإسلامية، ويجب على مجلس الإدارة أن يعتمد على لجنة الرقابة الشرعية في جميع المسائل المتعلقة بالشرعية.<sup>١٨</sup>

- يجب على لجنة الرقابة الشرعية أن تستخدم عناصر إطار الحوكمة الشرعية المختلفة، أي: المراجع الشرعي الداخلي، ووحدة الإلتزام الشرعي، ووحدة التدقيق الشرعي، من أجل الوفاء بمسؤولياتها، وأن تتلقى التقارير من دائرة التدقيق الشرعي بشكل دوري، وتستخدمها في تقييمها وقراراتها.<sup>١٩</sup>

- يجب أن تشمل مسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية - ولكن دون أن تكون قاصرة - على ما يلي:<sup>٢٠</sup>
  - تقديم المشورة للمجلس والإدارة حول المسائل الشرعية المتعلقة بالأعمال اليومية.<sup>٢١</sup>
  - مراجعة واعتماد جميع السياسات والإجراءات والمنتجات والعمليات والأنظمة والعقود والاتفاقيات الخاصة بالمجلس لأغراض الإلتزام الشرعي.<sup>٢٢</sup>
  - مراجعة واعتماد مستندات المنتج (بما في ذلك ميزات المنتج، والشروط والأحكام، والعقود الإسلامية الأساسية، ودليل المنتجات، والتسويق، والضمانات، والمستندات القانونية الأخرى وما إلى ذلك).<sup>٢٣</sup>
  - القيام بالفحوصات الشرعية بعد الموافقة على المنتج لضمان تنفيذ الإرشادات ذات الصلة التي وافقت عليها لجنة الرقابة الشرعية.<sup>٢٤</sup>
  - مراجعة واعتماد الأعمال التي تقوم بتنفيذها دائرتنا الإلتزام والتدقيق الشرعيين.<sup>٢٥</sup>
  - تقديم التوجيهات الإرشادية للأطراف ذات الصلة في المسائل الشرعية (مثل المستشار القانوني، والمدقق الخارجي، وما إلى ذلك).<sup>٢٦</sup>
  - تقديم الرأي الشرعي في المسائل التي تعرض عليها من قبل إدارة المؤسسة المرخصة، من خلال المراجع الشرعي الداخلي أو التي تقرر لجنة الرقابة الشرعية النظر فيها.<sup>٢٧</sup>
  - تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة حول الإلتزام الشرعي للمؤسسة المرخصة ليتم نشره كجزء من التقرير السنوي.<sup>٢٨</sup>
  - إذا كان لدى لجنة الرقابة الشرعية سبب للإعتقاد بأن هناك أنشطة مخالفة للشرعية قد تمت بطريقة منتظمة داخل المؤسسة المرخصة، فيجب على اللجنة إطلاع المجلس واقتراح التدابير المناسبة لتصحيح الوضع.<sup>٢٩</sup>

١٨ بند رقم ١،٢،٢،٢

١٩ بند رقم ٢،٢،٢،٢

٢٠ بند رقم ٤،٢،٢،٢

٢١ بند رقم ١،٤،٢،٢،٢

٢٢ بند رقم ٢،٤،٢،٢،٢

٢٣ بند رقم ٣،٤،٢،٢،٢

٢٤ بند رقم ٤،٤،٢،٢،٢

٢٥ بند رقم ٥،٤،٢،٢،٢

٢٦ بند رقم ٦،٤،٢،٢،٢

٢٧ بند رقم ٧،٤،٢،٢،٢

٢٨ بند رقم ٨،٤،٢،٢،٢

٢٩ بند رقم ١،١،٢،٢،٢

- في حالة استمرار أنشطتها المخالفة للشريعة على الرغم من التدابير المذكورة أعلاه أو في حالة فشل المجلس في التعامل بفعالية مع تحذيرات لجنة الرقابة الشرعية، يجب أن تقوم اللجنة بإخطار البنك المركزي والإعلان عن مثل هذه المخالفات بتقرير الإلتزام الشرعي السنوي المقدم إلى المجلس.<sup>٢٠</sup>

و. البند رقم ٣/٢ (المراجع الشرعي): نجد فيه نقاطاً مهمة في بيان الأدوار والمسؤوليات، نذكر منها:

- يكون المراجع الشرعي الداخلي مسؤولاً عن إدارة وحدة الإلتزام الشرعي بالإضافة إلى وحدة التدقيق الشرعي للمؤسسة المرخصة. ويجب أن يكون فقيهاً شرعياً مؤهلاً، وأن يعاونه فريق من موظفي وحدتي الإلتزام والتدقيق الشرعي.<sup>٢١</sup>

- يجب على المراجع الشرعي الداخلي أن يعمل بشكل مستقل ويقدم تقريراً إلى لجنة الرقابة الشرعية مع تقديم التقارير الإدارية إلى الرئيس التنفيذي للبنك الإسلامي.<sup>٢٢</sup>

- يجب أن يكون للمراجع الشرعي الداخلي وفريقه من موظفي وحدتي الإلتزام والتدقيق الشرعي حرية الوصول إلى جميع السجلات والوثائق والمعلومات من كافة المصادر، لأداء واجباتهم.<sup>٢٣</sup>

ز. البند رقم ٤/٢ (وحدة الإلتزام الشرعي): حيث نقرأ الوظائف والمسؤوليات كما يلي :

- يطلب من المؤسسات المرخصة أن تدخل وحدة الإلتزام الشرعي كجزء من إطار حوكمتها الشرعية، وعلى هذه الوحدة أن تقدم تقاريرها إلى المراجع الشرعي الداخلي.<sup>٢٤</sup>

- يجب على وحدة الإلتزام الشرعي أن تسهل على الإدارة ضمان الإلتزام بأحكام ومبادئ الشريعة (كما يتضح من الإرشادات والفتاوى الصادرة من لجنة الرقابة الشرعية) ومتطلبات البنك المركزي المتعلقة بالأعمال المصرفية الإسلامية على أساس يومي في جميع أنشطتها وعملياتها ومعاملاتها. يتم ذلك من خلال المراجعة والموافقة على العقود والاتفاقيات والسياسات والإجراءات والمنتجات وسير التدفقات والمعاملات والتقارير (حسابات توزيع الأرباح) وما إلى ذلك.<sup>٢٥</sup>

- لا يجوز أن يتم طرح أي منتج أو عملية جديدة قبل إستشارة وحدة الإلتزام الشرعي والحصول على موافقة رسمية من لجنة الرقابة الشرعية.<sup>٢٦</sup>

٢٠ بند رقم ٢.٠.٢.٢.٢

٢١ بند رقم ١.٢.٢.٢

٢٢ بند رقم ٢.٢.٢.٢

٢٣ بند رقم ٤.٢.٢.٢

٢٤ بند رقم ١.١.٤.٢

٢٥ بند رقم ٢.١.٤.٢

٢٦ بند رقم ٢.١.٤.٢

- ح. البند رقم ٥/٢ (وحدة التدقيق الشرعي): يوضح لنا وظائف ومسؤوليات هذه الوحدة كما يلي :
- يطلب من المؤسسات المرخصة أن تدخل وحدة التدقيق الشرعي كجزء من إطار حوكمتها الشرعية، وعلى هذه الوحدة أن تقدم تقاريرها إلى المراجع الشرعي الداخلي<sup>٣٧</sup>
  - يجب أن تكون وحدة التدقيق الشرعي مسؤولة عن مساعدة المراجع الشرعي الداخلي ولجنة الرقابة الشرعية في تشكيل أو إبداء الرأي حول مدى الإلتزام الشرعي لعمليات المؤسسة المرخصة ودراسة وتقييم مدى الإلتزام الشرعي للفتاوى والإرشادات والتعليمات الصادرة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للمؤسسة المرخصة من خلال التدقيق الفعلي للمعاملات.<sup>٣٨</sup>
  - تعتبر وحدة التدقيق الشرعي جزء لا يتجزأ من إطار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المرخصة، وتعمل في ظل السياسات التي وضعتها لجنة الرقابة الشرعية.<sup>٣٩</sup>
  - يجب أن يشمل نطاق عمل المدقق الشرعي الداخلي فحص وتقييم مدى كفاية وفعالية نظام الإلتزام الشرعي للمؤسسة المرخصة وجودة الأداء في الإضطلاع بالمسؤوليات المسندة.<sup>٤٠</sup>
- وأن يغطي نطاق عمل المدقق الشرعي الداخلي جميع جوانب وأنشطة المؤسسة المرخصة، بما في ذلك مراجعة المنتجات والعمليات والإتفاقيات والأنظمة لتقييم مدى تنفيذ الإرشادات والفتاوى الشرعية الصادرة عن لجنة الرقابة الشرعية.
- يجب أن يكون لدى موظفي التدقيق الشرعي اتصالات مباشرة ومنتظمة مع جميع مستويات الإدارة، والمراجع الشرعي الداخلي ولجنة الرقابة الشرعية والمدققين الخارجيين، وألا توضع أية قيود على نطاق عمل موظفي التدقيق الشرعي أو تقييد وصولهم إلى الوثائق والتقارير، وما إلى ذلك.<sup>٤١</sup>
  - يجب أن يكون المراجع الشرعي الداخلي مسؤولاً عن توفير الإشراف المناسب في جميع جوانب التدقيق الشرعي الداخلي بدء من مرحلة التخطيط، وأن يتم توثيق الأدلة المناسبة على هذا الإشراف والاحتفاظ بها.<sup>٤٢</sup>
- يجب أن تشمل عملية تخطيط التدقيق الشرعي الداخلي - دون حصر - ما يلي:<sup>٤٣</sup>
    - الحصول على معلومات أساسية عن الأنشطة التي يتم تدقيقها، مثل المواقع والمنتجات، والخدمات، والفروع والأقسام، وما إلى ذلك.<sup>٤٤</sup>
    - إقرار أهداف التدقيق الشرعي الداخلي ونطاق عمله.<sup>٤٥</sup>
    - الحصول على فتاوى وإرشادات وتعليمات لجنة الرقابة الشرعية ونتائج التدقيق الداخلي والخارجي للسنة السابقة، والمراسلات ذات الصلة مع جميع الجهات الإشرافية والتنظيمية.<sup>٤٦</sup>

٣٧ بند رقم ١،١،٥،٢

٣٨ بند رقم ٢،١،٥،٢

٣٩ بند رقم ٣،١،٥،٢

٤٠ بند رقم ٤،١،٥،٢

٤١ بند رقم ٥،١،٥،٢

٤٢ بند رقم ٨،١،٥،٢

٤٣ بند رقم ٩،١،٥،٢

٤٤ بند رقم ١،٩،١،٥،٢

٤٥ بند رقم ٢،٩،١،٥،٢

٤٦ بند رقم ٣،٩،١،٥،٢

- تحديد الموارد اللازمة لأداء التدقيق الشرعي الداخلي.<sup>٤٧</sup>
- التواصل مع جميع الأفراد في المؤسسة المرخصة ممن يحتاجون للمعرفة حول التدقيق الشرعي الداخلي.<sup>٤٨</sup>
- إجراء دراسة - حسب الإقتضاء - للتعرف على الأنشطة والمخاطر والضوابط لتحديد مجالات تركيز التدقيق الشرعي الداخلي و الدعوة إلى تقديم التعليقات والاقتراحات.<sup>٤٩</sup>
- كتابة برنامج التدقيق الداخلي.<sup>٥٠</sup>
- تحديد كيف ومتى يجب نقل نتائج التدقيق الشرعي الداخلي.<sup>٥١</sup>
- الحصول على الموافقة على خطة عمل التدقيق الشرعي الداخلي من لجنة الرقابة الشرعية أو المراجع الشرعي الداخلي نيابة عن لجنة الرقابة الشرعية ، و تنفيذ برامج التدقيق الشرعي من خلال التدقيق الفعلي.<sup>٥٢</sup>
- المشاركة في إعداد مسودة التقرير مع المراجع الشرعي الداخلي لتوضيح وتصحيح المسائل المثارة.<sup>٥٣</sup>
- وضع الصيغة النهائية لتقرير التدقيق الشرعي الداخلي لعرضها على لجنة الرقابة الشرعية.<sup>٥٤</sup>
- يجب على فريق التدقيق الشرعي الداخلي أن يناقش النتائج والتوصيات والاستنتاجات مع المراجع الشرعي الداخلي و مع المستويات المناسبة من الإدارة قبل إصدار التقرير المكتوب النهائي وعند الإنتهاء من التدقيق الشرعي الداخلي يجب إعداد تقرير مكتوب كل ثلاثة أشهر على الأقل يكون موقعا من المراجع الشرعي الداخلي وموجها إلى لجنة الرقابة الشرعية ونسخة منه إلى الإدارة.<sup>٥٥</sup>
- يجب أن يقوم أعضاء التدقيق الشرعي بالمتابعة للتأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن النتائج التي أبلغوا عنها ، و الإجراءات التصحيحية التي أوصوا بها . و بالإضافة إلى ذلك يجب متابعة أية توصيات أخرى تتعلق بالمسائل الشرعية التي اتخذتها لجنة الرقابة الشرعية أو المدققين الخارجيين و الجهات الرقابية.<sup>٥٦</sup>
- في حالة النفاذ الإسلامية ، يجب على وحدة التدقيق الشرعي الداخلي إجراء تقييم فيما إذا تم فصل الأموال بشكل كاف و أن الخدمات و المعاملات مع المؤسسة التقليدية الأم - إن وجدت - متوافقة مع الشريعة و وفقا للإرشادات الصادرة عن لجنة الرقابة الشرعية و لوائح البنك المركزي.<sup>٥٧</sup>
- يجب على المؤسسات المرخصة أن تشرك طرفا ثالثا مستقلا لإجراء تدقيق شرعي سنوي خارجي مستقل، والغرض من هذا التدقيق هو إضافة المصدقية للتدقيق الشرعي الداخلي للمؤسسات المرخصة من خلال تأييد مستقل ، وهذا أيضا يعزز ثقة الجمهور في مشروعية المؤسسة المرخصة.

٤٧ بند رقم ٤,٩,١,٥,٢

٤٨ بند رقم ٥,٩,١,٥,٢

٤٩ بند رقم ٦,٩,١,٥,٢

٥٠ بند رقم ٧,٩,١,٥,٢

٥١ بند رقم ٨,٩,١,٥,٢

٥٢ بند رقم ٩,٩,١,٥,٢

٥٣ بند رقم ١٠,٩,١,٥,٢

٥٤ بند رقم ١١,٩,١,٥,٢

٥٥ بند رقم ١٢,١,٥,٢

٥٦ بند رقم ١٧,١,٥,٢

٥٧ بند رقم ١٩,١,٥,٢

ط. البند رقم ٢ ( حوكمة المؤسسات المرخصة): نقرأ تحت عنوان القانون الساري :

- يجب على المصارف الإسلامية و النواخذ الإسلامية أن تتبع قواعد الحوكمة المؤسسية للشركات الواردة في هذا الإطار التنظيمي، وأن تتبع أيضاً ميثاق حوكمة الشركات الصادر عن الهيئة العامة لسوق المال.<sup>٥٨</sup>

ي. الباب رقم ٢ ( المعايير المحاسبية وتقارير المدققين):

البند رقم ٧ (وظيفة التدقيق الداخلي): نجد تأكيداً على استقلال عمل المدقق الداخلي وأن على رئيس دائرة التدقيق الداخلي أن يرفع تقاريره مباشرة إلى مجلس الإدارة، ولضمان هذه الاستقلالية والنزاهة، يلتزم البنك المركزي بعقد لقاء مباشر مع رئيس مجلس دائرة التدقيق الداخلي عند إعفائه من واجباته.

٢- يتضح لنا من خلال بنود الإطار التنظيمي و الرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية الصادر عن البنك المركزي العماني أن إدارة التدقيق الشرعي الداخلي هي الذراع العملية لتطبيق فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، فهي تخضع مباشرة للمراجع الشرعي الذي يمثل العنصر الأهم في إطار الحوكمة الشرعية تحت إدارة هيئة الرقابة الشرعية.

٣- كما و أننا نجد في الإطار التنظيمي الصادر عن البنك المركزي العماني اهتماماً تاماً بحوكمة الرقابة الشرعية في المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية، حتى أننا نجد باباً كاملاً يحمل عنوان (الإلتزامات العامة و الحوكمة) وفي هذا الباب نجد بنوداً واضحة لا تكفي بتقنين الحوكمة بل وتبث فيها الروح أيضاً .

٤- أبرز التحديات التي يواجهها التدقيق الشرعي في سلطنة عمان من النواحي المهنية والشرعية والتنظيمية:

- أ. قلة الكوادر المحلية المؤهلة علمياً وعملياً، إذ أن حداثة الصناعة المالية الإسلامية في سلطنة عمان لم تتح الفرصة الكافية للكوادر العمانية لكي يتزودوا بالتجربة العميقة نظراً لقلّة عدد هذا النوع من المؤسسات في السلطنة.
- ب. الافتقار إلى الصروح العلمية ذات الكفاءة العالية لتقديم البرامج التعليمية والتأهيلية في مجال المالية الإسلامية.
- ج. عدم تعاون بعض الإدارات المختلفة في المصارف الإسلامية مع متطلبات التدقيق الشرعي الداخلي بشكل حر في وجدي، فلا تتجاوب أحياناً مع هذه المتطلبات.
- د. عدم توفير الأعداد الكافية من الموظفين لإدارات التدقيق الشرعي الداخلي .
- هـ. عدم تعاون بعض الهيئات الشرعية مع إدارات التدقيق الشرعي الداخلي مما يضعف من مكانتها داخل المصرف.
- و. الحاجة الماسة إلى تجمع مهني للمدققين الشرعيين الداخليين في المصارف الإسلامية في عمان .

### خلاصة البحث

وفي الختام نخلص من بحثنا إلى النتائج التالية :

الصناعة المالية الإسلامية، المتمثلة في الصيرفة الإسلامية ومؤسسات الإستثمار الإسلامية وغيرها ضرورة لا يمكن للفرد المسلم و الدول الإسلامية الاستغناء عنها أو استبدالها بغيرها. وهذه الصناعة الإسلامية تتغذى في مسيرتها على قيمها ومبادئها الدينية الأصيلة، المستوحاة من القرآن الكريم والسنة المطهرة وسيرة المشرعة من آبائنا وأسلافنا الكرام تغمدهم الله بواسع رحمته.

والضامن لثبات هذه الصناعة على هذا النهج القويم هو نظام الحوكمة الدقيق الرصين والذي لا يمكن تحقيقه إلا من خلال توفر عناصره الرئيسية:

- هيئة الرقابة الشرعية.
- المراجع الشرعي الداخلي.
- وحدة الإلتزام الشرعي.
- وحدة التدقيق الشرعي.

ومن بين هذه العناصر الرئيسية تؤدي (وحدة التدقيق الشرعي الداخلي) دور العين الباصرة، التي تنظر في جميع أعمال المؤسسات المالية الإسلامية، وترصد كل حركة فيها، بغية التأكد من أنها متوافقة مع أحكام الشريعة الفراء ومطابقة لفتاوى هيئة الرقابة الشرعية المشرفة على تلك المؤسسة المالية الإسلامية.

ومن المعلوم أن العين إذا نامت، غفلت بقية الجوارح عما يحيط بها، ولم تدر ما حالها إلا بعد فوات الأوان .. فهئية الرقابة الشرعية ستصدر الفتاوى المنظمة لحركة المؤسسة المالية الإسلامية، وسيعمل المراجع الشرعي على إيصال تلك الفتاوى إلى جميع الدوائر والإدارات في تلك المؤسسة، ثم ستطالب وحدة الإلتزام الشرعي بتطبيق تلك الفتاوى و القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية ..

ولكن من الذي سيتحقق من تطبيق جميع المعنيين لتلك الفتاوى والقرارات ؟ هنا يأتي دور (وحدة التدقيق الشرعي الداخلي).



### التوصيات

- تفعيل دور وحدة التدقيق الشرعي الداخلي في جميع المؤسسات المالية الإسلامية .
- رفع مستوى التأهيل العلمي والعملية لفريق وحدة التدقيق الشرعي الداخلي .
- شد العزم و بذل الجهد في الفوز بقصب السبق في ميدان الصناعة المالية الإسلامية، لتكون السلطنة في مصاف الرواد في هذه الصناعة .
- إيجاد المؤسسات التعليمية في مجال الصناعة المالية الإسلامية ، ذات الكفاءة العالية، لينعم المواطنون والمقيمون على أرض عماننا الحبيبة بفرص التطور والارتقاء .
- إدارة دفعة الإستفادة من خبرات الأشقاء والأصدقاء في الدول الإسلامية، نحو الإستفادة العلمية ونقل تلك الخبرات والعلوم إلى الكادر المحلي، وعدم الإكتفاء بالانتفاع الآني المؤقت بتلك الخبرات .

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على رسوله الأمين و أهل بيته الطاهرين وأصحابه المنتجبين  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته